

المادة الثالثة: على الجمعية المذكورة التقيد بالأنظمة والقوانين المرعية الإجراء والانضمام الى اتحاد اللعبة المضافة المذكورة في المادة الأولى أعلاه خلال سنة من تاريخ صدور هذا القرار، وفي حال عدم الانضمام خلال المهلة المحددة يلغى ترخيص اللعبة.

المادة الرابعة: ينشر هذا القرار على نفقة الجمعية في الجريدة الرسمية خلال مدة ثلاثة أشهر، ولا يعتبر نافذاً إلا من تاريخ نشره، ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بيروت في ٩ تموز ٢٠٢٥

وزيرة الشباب والرياضة

د. نورا بايراقديان

قرار رقم ١/١٤/٢٠٢٥

يتعلق بالترخيص بإضافة لعبة

«كرة الطاولة»

الى جمعية «نادي الهدى الرياضي -

حارة صيدا»

إن وزيرة الشباب والرياضة

بناء على المرسوم رقم ٥٣ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٨ (تشكيل الحكومة)

بناء على القانون رقم ٢٤٧/٢٠٠٠ تاريخ ٢٠٠٠/٨/٧ (دمج وإلغاء وإنشاء وزارات ومجالس)

بناء على القانون رقم ٦٢٩ تاريخ ٢٠٠٤/١١/٢٠ (تنظيم وزارة الشباب والرياضة)

بناء على المرسوم رقم ٤٤٨١ تاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٧ (تنظيم الحركة الرياضية والشبابية والكشفية)

بناء على القرار رقم ٢٠٠٧/١/٩٠ تاريخ ٢٠٠٧/٧/٢٦ (تحديد الشروط الفنية والخاصة للجمعيات الرياضية والشبابية والكشفية واتحاداتها والجمعيات الرياضية لذوي الاحتياجات الخاصة واتحادها)

بناء على القرار رقم ٢٠١٤/١/٣٠٥ تاريخ ٢٠١٤/١٢/١٣ (ترخيص الجمعية)

بناء على الطلب المقدم من الجمعية المسجل تحت رقم ٨٦٣/د تاريخ ٢٠٢٥/٣/٣

بناء على تقرير الكشف الميداني على منشآت الجمعية بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٦

بناء على اقتراح المدير العام للشباب والرياضة بالتكليف

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تضاف لعبة «كرة الطاولة» الى ترخيص جمعية «نادي الهدى الرياضي - حارة صيدا».

مركزها: حارة صيدا، قضاء: صيدا، محافظة: الجنوب.

المادة الثانية: تصبح الألعاب المرخص للجمعية المذكورة أعلاه بمزاولتها: «كرة طاولة - كيكوشنكاي».